

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

15631 - ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميت .

(حم د ت ك) عن أبي واقد (هـ ك) عن ابن عمر (ك) عن أبي سعيد (طب) عن تميم